1027 - حدثنا قتيبة قال ثنا يعقوب بن عبد الرحمن القاري عن زيد بن أسلم بإسناد مالك قال .

ركعة فليتم فليقم ثلاثا صلى قد أن استيقن فإن صلاته في أحدكم شك إذا " قال A النبي إن Y بسجودها ثم يجلس فيتشهد فإذا فرغ فلم يبق إلا أن يسلم فليسجد سجدتين وهو جالس ثم ليسلم " ثم ذكر معنى مالك .

قال أبو داود وكذلك رواه ابن وهب عن مالك وحفص بن ميسرة وداود بن قيس وهشام بن ساعد إلا أن هشاما بلغ به أبا سعيد الخدري . K صحيح